

جرائم إسرائيل بلا عقاب... ملاط لـ"الأبناء": "الجناية الدولية" وحدها المتاحة والمسار دائماً بطيء

26 تشرين الأول ٢٠٢٣ ٥٢:١٣:٢٠ - آخر تحديث: ٢٦ تشرين الأول ٢٠٢٣

<https://anbaaonline.com/news/221377>



منذ إنطلاق عملية طوفان الأقصى وسلسلة من الإعتداءات ترتكب من قبل الجيش الإسرائيلي في غزة، وتندرج تحت خانة "جرائم الحرب" و"الإبادة الجماعية" وذلك لمخالفتها نصوص القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإتفاقيات فيينا.

العالم يشاهد والدول تراقب وتطلق المواقف، إلا أن الغرب بأكثريته السياسية، ملتزم بسياسة إزدواجية المعايير، ويحصر حق الدفاع عن النفس بإسرائيل، متناسياً عن قصد الحصار الذي تتعرض له غزة، وحادفاً نظره عن جرائم الإستيطان ومحاوله تهويد القدس والجرائم اليومية التي ترتكب بحق الفلسطينيين عموماً. وها هي دماء الأبرياء على أكف قادة الجيش الإسرائيلي وقيادته السياسية، كما أن حق الشعب

الفلسطيني يجب أن يصاب، من خلال المحاسبة والقضاء على ثقافة الإفلات من العقاب التي إعتادت عليها إسرائيل.. ولكن كيف؟

يؤكد المحامي وأستاذ القانون الدولي الدكتور شبلي ملاط أن "المحكمة الجنائية الدولية وحدها متاحة، وقد أعلن المدعي العام فيها، القانوني البريطاني كريم خان، انه بدأ يتقصى، إنما المسار دائماً بطيء ولن يطال فقط قادة إسرائيل إنما القادة في غزة أيضا".

وحول مسؤولية الولايات المتحدة الأميركية وبريطانيا مع إسرائيل بما يحصل في غزة، خصوصاً أنهما أعلنتا تزويدها بأسلحة تستخدم في القصف على غزة، يوضح ملاط أن "لا جدية في شمل بلدان تزود إسرائيل او حماس بالسلح، استعمال السلاح هو المشكلة".

ومن ناحية أخرى، وقعت إسرائيل على نظام روما لكن لم تصدق عليه، وهي ليست عضوة في المحكمة الجنائية الدولية. كما أنها تحظى حالياً، بدعم دولي غربي سياسي ودبلوماسي يترجم في التصويت في مجلس الأمن وآخرها عدم التوصل إلى إقرار قرار بوقف إطلاق النار في غزة. فهل من مخرج أو مقترح قانوني يمكن التقدم به لرفع الغطاء السياسي عن أي جريمة ترتكبها إسرائيل؟ وهنا يشير ملاط في معرض رده على هذا السؤال إلى أنه "قد تفتح أبواب قضاء الدول الداخلي يوماً ما، كما في المحاكمة الفرنسية هذه السنة لمسؤولين سوريين مسؤولين عن القتل والتعذيب في سوريا، وهذا مسار أطول وأصعب".

وفي سياق متصل، فتحت المحكمة الجنائية الدولية في آذار ٢٠٢١ تحقيقاً رسمياً في "جرائم حرب" في الأراضي الفلسطينية، يشمل أحداثاً حصلت في الضفة الغربية والقدس الشرقية الخاضعتين للاحتلال الإسرائيلي، وأيضاً في قطاع غزة، منذ ١٣ حزيران عام ٢٠١٤. وأتى قرار المحكمة بعد إجراء فحص تمهيدي إستغرق مدة خمس سنوات.

وفي شباط ٢٠٢١ انتخبت الدول الأعضاء بالمحكمة الجنائية الدولية، البريطاني كريم خان، رئيساً جديداً للادعاء لولاية مدتها تسع سنوات، بدأت في ١٦ تموز من العام نفسه، ليحل محل رئيسة الادعاء فاتو بنسودا.

ومن المهم الإشارة الى أن الولايات المتحدة الأميركية فرضت عقوبات على المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، فاتو بنسودا التي تولت مهام المحكمة في تلك المرحلة، وذلك لرغبتها في إجراء تحقيق في جرائم حرب محتملة في أفغانستان .

ومنذ ذلك الحين والملف يسير ببطء إذا لم نقل أنه قابع في الأدراج حالياً، والعدالة تنتظر إحقاقها .

فلسطين "والجنائية الدولية"

وعد بلفور وعده الاستعماري وبعد ٣١ عاماً صدر قرار أممي بإنشاء دولة إسرائيل. صدر القرار وبدأت سلسلة التعديات والإنتهاكات بحق البشر والأرض، وحصل تهجير للفلسطينيين إلى الخارج وتوسع الإستيطان إلى أن قامت إسرائيل بإحتلال الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية عام ١٩٦٧. كما ضمت القدس الشرقية التي من المزمع أن تكون عاصمة فلسطين .

كّرت سبحة الإعتداءات ولم تنته حتى اليوم.. قرارات أممية ومفاوضات وإتفاقيات ومؤتمرات والحق الفلسطيني يُنتهك. جرائم حرب وتدمير للبنية التحتية والمنازل وتوسيع الإستيطان ومخطط لتهويد القدس، ولم تحاكم إسرائيل لما إرتكبت، حتى سادت ثقافة الإفلات من العقاب .

29 تشرين الثاني ٢٠١٢ كان تاريخاً مهماً وفاصلاً، إذ منحت فلسطين مركز دولة مراقب غير عضو في الأمم المتحدة. ومع هذا الإقرار، باتت تعد فلسطين دولة ولم يعد من أي عائق أمامها للإنضمام الى الإتفاقيات الدولية، وأبرزها إعلان سويسرا قبولها عضواً في إتفاقيات جنيف، والإنضمام الى ميثاق روما الناظم لمحكمة الجنائيات الدولية. كما يفرض انضمام فلسطين لإتفاقيات جنيف الإلتزام بنصوصها، إسوة بباقي الإتفاقيات والقوانين الدولية .

هذا المسار الطويل كان محفوظاً بالتحديات والعراقيل السياسية، الى أن ذلت العقبات البنيوية الرئيسية التي تمكّن فلسطين من محاكمة إسرائيل في جرائم الحرب التي ترتكبها. وفي هذا الإطار، قررت الدائرة التمهيديّة الأولى في المحكمة في ٥ شباط ٢٠٢١، أنه يجوز للمحكمة ممارسة اختصاصها الجنائي بشأن الوضع في فلسطين، وأن النطاق الإقليمي لهذه الولاية القضائية يمتد إلى غزة والضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية.

وفي قرارها شددت الدائرة على أنها لم تحدد ما إذا كانت فلسطين تفي بمتطلبات الدولة بموجب القانون الدولي العام، أو الفصل في نزاع حدودي، أو الحكم مسبقاً على مسألة أي حدود مستقبلية، إنها تحدد فقط نطاق الاختصاص الإقليمي للمحكمة لأغراض نظام روما الأساسي على النحو المطلوب.

وقالت فاتو بنسودا، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، انذاك، أن "مثل هذه القضايا يمكن أن تتحدد بمحادثات ثنائية بين السلطات الإسرائيلية والفلسطينية في سياق إتفاق متفاوض عليه".

هذا وصوتت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٣٠ كانون الأول ٢٠٢٢، لصالح قرار يدعو محكمة العدل الدولية لإعطاء رأي استشاري بشأن "التبعات" القانونية للإحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والإستيطان والضم، بما في ذلك الإجراءات التي تهدف إلى تغيير التركيبة الديموغرافية، وإعتماد إسرائيل تشريعات وإجراءات تمييزية لتكريس هذه السياسة، وإنتهاك حق الفلسطينيين بتقرير المصير.

وبانتظار ما ستؤول إليه المستجدات وتفضي إليه الإستشارات، ما هو واضح وجلي أن المجتمع الدولي والدول الكبرى المسيطرة على القرار الدولي يتصلون من تطبيق القرارات الدولية، وعلى رأسها القرار ١٨١، والذي يقضي بتقسيم فلسطين إلى دولتين، عربية ويهودية. ألا يكفي ذلك بالاعتراف بفلسطين كدولة؟ عوضاً عن التساؤل أو التحفظ مراراً وتكراراً عما إذا كانت تفي بمتطلبات الدولة، ما أعاق تطبيق العدالة والمحاسبة وفق القوانين السارية لسنوات، وبسط حل سياسي يستند الى ما أقرته قمة بيروت ٢٠٠٢ لوقف هذا الإستنزاف؟ علماً أنه في ٣٠ تموز ٢٠١٩، إعترفت ١٣٨ دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بدولة فلسطين.